جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

نوازل المالكية في فقه المعاملات المالية في القرن التاسع الهجري

دراسة فقهية مقارنة

رسالة دكتوراه

مقدمة من الباحث

قنديل علي مسعد السعدني

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور / محمد قاسم المنسي

أستاذ الشريعة الإسلامية

بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة

ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

من كلام ابن عاشور :

" الناس حول كلام الأقدمين أحد رجلين : رجل معتكف على ما شاده الأقدمون لا يتقدمه ولا يتأخره ، وآخر أخذ بمعوله فى هدم ما مضت عليه القرون ، وفي كلتا الحالتين ضر كثير ، وهنالك حالة أخرى ينجبر بها الجَناح ويرتفع بها الجُناح ، وهي أن نعمد إلى ما شاده الأقدمون فنهذبه ونزيده ، وحاشا أن ننقضه أو نُبيده ، إذ غمطُ فضلهم كفرانٌ للنعمة، وجحد مزاياهم ليس من حميد خصال الأمة " .

التحرير والتنوير : (١/١) .

" إنما الفقه إجادة التنزيل " .

المجلة الزيتونية حكم ثبوت رمضان بواسطة الهاتف
لابن عاشور (١/٤٩٠) .

من كلام ابن القيم :

" الواجب شيء والواقع شيء ، والفقيه من يطبق بين الواقع والواجب ، لا من يلقي العداوة بينهما ، فلكل زمان حكم ، والناس بزمانهم أشبه منهم بآبائهم " .

إعلام الموقعين : (٤/٢٢٠)

من كلام فتحى الدرينى :

" ليس الاجتهاد في التفهم والاستنباط بأولى من الاجتهاد في التطبيق ، إنْ لم نقل إنّ قيمة الاجتهاد عمليًا إنما تنحصر فيما يؤتى من ثمرات في تطبيقه ، تحقق مقاصد التشريع وأهدافه في جميع مناحي الحياة " .

المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي
في الشريعة الإسلامية : ص (٥)

من كلام القاضي عياض :

" الفتوى تُنتزع من الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وليست بالفقه المشهور ، ولكنها ثمرة معرفة الفقه " .

المعيار المعرب : (١٠/٣٠) .

من كلام الشّلبي :

" لك أن تنظر في حال الفتوى في أغلب القنوات الفضائية في أيامنا هذه لترى أن كلمة " لا أدري " التي ورَّثها علماء الإسلام تلاميذهم ، وبثوها في مصنفاتهم ؛ إخلاصًا واحترامًا للحقيقة العلمية ، قد غابت شمسها ، واختفت أنوارها ، بل لم يعد لها وجود !!! ، ولك أن تسأل معي : أي الفريقين أهدى وأعلم وأقرب للصواب ؟!! " .

العقل الفقهي معالم وضوابط : ص (١٥٨)

من كلام الحجوي :

" إن وقتنا هذا عظم فيه الجهل ، وغلب الفساد ، وأصبحت الفتوى بيد كل من مد يده إليها ، وتجرأ عليها ، ولو كانت اليد شلاء ، والكف خرقاء ، ترسم بها من اتخذها مكسبًا ومتجرًا ... ، ويجب على من قلده الله أمر الأمة أن يرفع هذا المنصب عن تناول أوساخ الناس ، وبيع الشريعة بما بيع به يوسف - عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ - ؛ فذلك باب فساد عظيم ؛ إذ الباذل للمال يتوصل إلى الاستظهار به على استمالة نصوص الشريعة نحوه ولو كان مبطلا ، فبيع الفتوى هادم للشرع مفسد للمفتين ، وهو مقت عظيم ، وخطب جسيم " .

الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي : (٤/٢٤٨)

شكر وتقدير

أتوجه بخالص شكري وتقديري وإجلالي ، لأستاذي الفاضل ، العالم العلامة، الأستاذ الدكتور / محمد قاسم المنسي – حفظه الله – على تفضله وتكرمه بقبول الإشراف على هذه الرسالة ، فقد كان له الفضل – بعد فضل الله تعالى – فى إنجاز هذا البحث ، فصحح خطأه ، وقوّم عوجه ، فى تواضع العلماء وأدب الفضلاء ، فله منى جزيل الشكر وعظيم التقدير، على ما تفضل به وتكرم .

كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى أستاذيّ الفاضلين فضيلة الوالد الأستاذ الدكتور / محمد أحمد سراج ، وفضيلة الوالد الأستاذ الدكتور / محمد كمال إمام ، اللذين تكرما بقبول مناقشتى فى هذه الرسالة ، فجزاهما الله عني خيرا على ما تفضلا به وتكرما.

كما لا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى كل من قدم لي معروفًا من نصح ، أو إرشاد ، أو توجيه ، أو إعارة كتاب ، ...

فـ " من لم يشكر الناس ، لم يشكر الله "

حديث صحيح : أخرجه الترمذى .

إهداء

يسرني بعد إتمام هذا البحث
أن أقدمه هدية طيبة

* إلى من أراني الله به النور ، وما زلت أعيش في دفء حنانه الذي عودنا عليه، والدي العزيز ، غفر الله له وتقبله في الصالحين ، وجعل عملي هذا في ميزان حسناته ؛ فما هو إلا ثمرةُ غرسِه ونتاجُه .

* إلى نسيم قلبي ، ومصباح حياتي ، وضياء طريقي ، إلى الرحمة المهداة التي ملأ الله قلبها بالعطاء ، ولا تزال دعواتها تنال منى نصيبًا ومأخذًا ، إلى مَنْ هي أشد فرحًا منى بهذه اللحظات ، أمي الحنون .
أسأل الله – عز وجل – أن يديم عليها نعمة الصحة والإيمان .

* إلى المتهجدة الشاكرة التي أرضت ربها ، فأبقى الله ذكرها بعد موتها ، عمتي الكريمة .
أسأل الله – عز وجل – أن يجعل قبرها روضة من رياض الجنة

* إلى قرة عيني ، وعبير روحي ، صاحب النخوة والمروءة ، أخي إبراهيم .
أسأل الله – عز وجل – أن يجعله مع المصطفى في الجنة .

* إلى أحب حبيب ، وأوفى صديق ، أخي هاشم ، الذي اختاره الله لجواره قبل أن يرى هذه الثمرة التي طالما انتظرها بشغف . أسأل الله – عز وجل – أن يبارك في زوجته الصابرة ، وأن ينبت أولاده نباتًا حسنًا .

* إلى إخوتي الطيبين ، وأحبتي المخلصين، مسعد، والسيد ، وسامي ، وعبد العزيز . أسأل الله أن يبارك فيهم ، وفي أولادهم، وزوجاتهم،وأن يجعلني وإياهم من خدام هذا الدين العظيم

* إلى من كانت سندي في بحثي ، ومصدر راحتي في تعبي ، ومبعث قوتي في وهني ، إلى قرة العين والفؤاد التي تقاسمني التعب والعناء ، وتغمرني بالحب والحنان ، أم أولادي ، وشريكة عمري ، ورفيقة دربي ، ونور قلبي . أسأل الله أن يرضى عنها ، فلا يسخط عليها أبدًا.

* إلى فلذات كبدى ، وسويداء قلبى ، وربيع عمرى ، ونور عينى ، وريحانة حبى ، مهجة قلبى " إبراهيم " الذى آمل منه تاج الوقار ، ونور بصرى " حبيبة " . أسأل الله – عز وجل – أن ينبتهما نباتًا حسنًا .

* إلى كل من يحمل هم الإسلام والمسلمين ، إلى علماء الأمة الأتقياء ، وطلاب العلم الأبطال ، في زمن عز فيه الرجال ، وكثر فيه الأدعياء والجهال .

* إليهم جميعًا أهدى ثمرة هذا الجهد ، داعيًا أن يكون منارة هدى ، ومشعلًا للنور ، وراجيًا من الله تعالى القبول .

مقدمـــــــــة

الحمد لله واهب العقل ، الذي ميز به أهل العلم على أهل الجهل ، وجعله خير شاهد عدل ، على ثبوت ما صح بالنقل ، لإنقاذ من زل ، وعن الطريق ضل ، والصلاة والسلام على ذي المقام الأجل ، الحائز لقصبات السبق في مضمار كل فضل ، وعلى جميع الآل والأصحاب والأهل ، عدد كل وابل وطل ، ما لبى محرم وأهل .

أما بعد :

فهذه دراسة فقهية مُقَارِنة دارت حول موضوع من الأهمية بمكان عنوانه : " **نوازل المالكية فى فقه المعاملات المالية فى القرن التاسع الهجري – دراسة فقهية مقارنة** " .

وقد تفضل أستاذي الجليل فضيلة الوالد الأستاذ الدكتور / محمد قاسم المنسي (حفظه الله) بالإشراف على هذا البحث ، ولم يدخر جَهدًا فى نصحى وإرشادى ، ولولا فضل الله ثم ما أفاض علىّ به أستاذى الكريم من سعة صدره ، وغزير علمه ، ودقيق ملحوظاته وتوجيهاته السديدة ، ونظراته الصائبة ، لما تم إنجاز هذا البحث على هذا الوجه ، ولما خرج إلى النور ، فاللهَ أسألُ أن يجزيه أفضل ما يجازى به أستاذًا عن تلميذه ، ونفعنا – طلاب العلم – والمسلمين بعلمه .

ويرجع الفضل – بعد فضل الله تعالى – فى اختيار هذا الموضوع : " نوازل المالكية فى فقه المعاملات المالية فى القرن التاسع الهجرى " ، إلى أستاذيّ الجليلين ، فضيلة الوالد العلامة الأستاذ الدكتور / محمد سراج – حفظه الله – أحد كبار فقهاء الشريعة فى العالم الإسلامى ، وصاحب المدرسة الفقهية المقاصدية المتميزة ، وصاحب الأيادي السابغة على صاحب هذا البحث ، وفضيلة الوالد العلامة الأستاذ الدكتور / محمد قاسم المنسي (حفظه الله) ، أحد رجالات الشريعة المجددين ، الذين يحملون لواءها فى مصر والعالم الإسلامى ، والداعية الإسلامي الشهير بالإذاعات المصرية ، والذي يرجع له الفضل بعد الله فى انجاز هذا البحث . ولا تكافئهما كلمات الشكر ، ولكنها هى ما أملك ، فلهما مني جزيل الشكر وعاطر الثناء، وأسأل الله الجواد الكريم أن يجزيهما عني خير الجزاء ، فاللهم بارك لهما في عمرهما وعلمهما وعملهما وأولادهما وأموالهما وانفع بهما المسلمين ، إنك على ذلك قدير ، وبالإجابة جدير .

ـ أسباب اختياري هذا الموضوع :

هذا وقد دفع بي إلى دراسة هذا الموضوع عدة أمور أهمها ما يلي :

١- الاشتغال بالنوازل وبحثها تصويرًا وتأصيلًا ودراسة وتحقيقًا يُعد من قبيل تجديد الدين ، وحسن خدمته ، وكفى بذلك نبلًا وسموًا ، والبحث كلما كان له تعلق بالنوازل فهذا يعطيه قدرًا كبيرًا من الأهمية والأولوية ، وبهذا الوجه يترجح هذا النوع من الأبحاث على البحث فى الموضوعات التقليدية المعتادة التى لا تظهر لها صلة أو تأثير فى الواقع المعيش ، فالأبحاث ذات الجانب التطبيقى الذى له اتصال ظاهر بواقع الناس أولى من الأبحاث التى ليست كذلك ؛ كتلك المسائل المجردة عن الأثر والثمرة ؛ كالمسائل الافتراضية المقدَّرة ، أو بعض المسائل الجدلية ؛ كالإطالة فى بيان الحدود ومناقشتها ، والاعتراضات المتكلَّفة وما جرى مجراها ، فالبحث كلما كان موضوعه أكثر نفعًا وتأثيرًا ، كان أجدر بالبحث والعناية من الموضوع الأدنى أثرًا والأضيق انتشارًا .

٢- باب النوازل باب عظيم يتضح من خلاله كمال الشريعة ، وقدرة الفقه على الاستجابة لمقتضيات كل عصر وزمان ، بما يناسبه من أحكام وتشريعات ، وأن فى قواعدها العامة ، وأصولها الثابتة ، ونصوصها التشريعية ، ما يحقق المصالح، ويدفع المضار، ويُبَيِّنُ أحكام الحوادث والنوازل مهما تطورت واستجدت .

٣- الإسهام فى وضع منهج لقراءة فقه النوازل قراءة صحيحة بعيدة عن التجزيء والتسطيح ، ولا يخفى اعتبار النوازل أساسًا انبنى عليها الفقه فى عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم ، وفرعًا متميزًا بالحركية والتجدد دائمًا .

٤- الاختلاف البين فى الحكم على النوازل المستحدثة ؛ لذلك تحتم الرجوع إلى منهج السابقين في حكمهم على النوازل التى جدّت فى عصرهم ؛ لتكون الضوابط التى استندوا إليها فى حكمهم منهجًا لنا فى الحكم على نوازل عصرنا ، وذلك لأن عدم النظر فى النوازل ، أو التخبط فى أحكامها يناقض صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان ، مما يفسح المجال للأنظمة والقوانين الأرضية ، فتتنحى بسبب ذلك الشريعة عن التطبيق والعمل بها .

٥- أن البحث فى النوازل وجمع المتفرِّق من قواعدها وضوابطها يكسب أصول الفقه ، وقواعده تجديدًا ومعاصرة ، فَيُكْمِل هذا العلم دوره الحقيقى المنوط به .

٦- دراسة النوازل بصفة عامة تسهم فى حل كثير من مشكلات المجتمع وقضاياه المعاصرة ، والوقوف على دقائقها يربى فى الباحث ملكة النقد والتقدير والفحص .

٧- دراسة فقه المالكية من الأهمية بمكان ، لأن فقه المعاملات – وبخاصة النوازل – قد لاقى منهم اهتمامًا كبيرًا ، فاقوا فيه بقية المذاهب الأخرى .

٨- أهمية البحث في المعاملات المالية وعموم حاجة الناس إليها من الأفراد ، أو الشخصيات الاعتبارية ، وخطورة محلها ، .. فالأموال محل لكثير من الخصومات والمنازعات، ومدعاة للمشاحة والحرص والطمع.

٩- الرغبة فى تقديم الفكر الإسلامى الأصيل ، والكشف عنه وتقريبه لجيل هذا العصر ؛ لأن الفهم الصحيح للإسلام لا يتأتى إلا بأخذه من منابعه الأولى، ومالك بن أنس – مؤسس المذهب المالكى – كان واحدًا من فقهاء القرن الثانى الذى يُعد من أزهى عصور الفقه الإسلامى .

١٠- إبراز عناية الشارع بالمال وحفظه وتنميته ؛ فهو من الضرورات الخمس ، مما حدا بالفقهاء إلى بيان أحكامه ، وإيضاح مسائله ، لحفظ أموال الناس فى تعاملاتهم .

١١- توضيح أهمية علم أصول الفقه فى باب المعاملات المالية ؛ لكونه الباب الرئيس الذى يدخل منه المجتهدون لدراسة الأدلة ، وتنزيلها على وقائع الحادثة ، ويقارنون به بين أقوال العلماء ، ويعملون بالراجح وينافحون به أهل الأهواء ويردون عليهم أباطيلهم وزيفهم ، مؤيدين بالدليل الشرعي والعقلي ما يحفظ على هذه الشريعة الغراء عزها وديمومتها .

١٢- أن هذه الحُقْبة التاريخية لم يكتب لها الظهور فى مؤلف مستقل يعالج قضاياها ، ويجمع شتاتها وأجزاءها الدقيقة ، فلم يصل إلى علمى – بعد البحث والتقصى – أن أحدًا من الباحثين قد تناول هذا الموضوع بالدراسة والتحليل (دراسة فقهية مقارنة مستوعبة) .

١٣- محاولة القراءة فى الأدوات المنهجية التى أعملها الفقهاء فى فهم واقع الناس وفى حل الملمات والمستعصيات ، وهم بصدد الحكم على النوازل التى جدت فى عصرهم .

١٤- الإسهام فى وضع أساس لفقه حركى ، حيوى ، لا يَنْبَتُّ عن الماضى ويتماشى مع روح العصر ومتطلباته ، وكذلك الإطلاع على جوانب من مقاصد الشريعة ، ومعرفة الترجيح بين المصالح والمفاسد ، والنفاذُ إلى روح النص ، دون الإجهاز على هيكله .

١٥- تناول الموضوعات الفقهية بأسلوب التأصيل والتطبيق، يحقق الانطلاق من أصول راسخة ، والاستفادة مما سطره الفقهاء – رحمهم الله – فى فهم نصوص الشريعة ومقاصدها، ومن منهجهم فى بيان الأحكام المستنبطة من تلك النصوص ، وتنزيلها على القضايا النازلة فى عصرهم ، مما يثرى الباحث كثيرًا ، وينمى ملكته الفقهية ، ويهيئه لبحث قضايا عصره ، على ذلك المنهج وتلك الطريقة.

١٦- اكتشاف الميزة التى كانت وما تزال صفة لازمة للفقه الإسلامى ، ألا وهي "الحيوية الحضارية" لهذا الفقه .

١٧- الخروج بخلاصات ونتائج تفيد فى التنظير لمؤسسة الإفتاء فى مجتمعنا الحالى ؛ حتى نخرج من واقع الانزلاق .

١٨- الدعوى الباطلة – من أناس ليس لهم شرعية الكلمة – تزعم أن الفقه الإسلامى أصبح غير قادر على مواكبة التغير واستيعابه ، ونسى هؤلاء أن فى تراث الإسلام من الأصول والقواعد ما تعجز العقول عن الإتيان بمثله ، ولا نملك إلا أن ندعو الله أن يهب هؤلاء هداية إليه تجبر عجزنا عن بيانه للناس وتبليغه .

هذه الدوافع مجتمعة حبَّبت إليَّ البحث فى هذا الموضوع لعلي أسهم – ولو بجهد قليل – فى بيان محاسن هذه الشريعة ، راجيًا من الله – عز وجل – أن يكون فى هذه الكتابة سد لهذه الثغرة ، وإثراء للبحوث الشرعية بموضوعات جديدة .

- إشكالية البحث :

إن الإشكالية التى يعالجها هذا البحث يمكن صياغتها في الأسئلة الآتية :

* كيف عالج فقهاء المالكية المشكلات الحياتية (الاجتماعية والاقتصادية والفكرية والسياسية والعلمية والتاريخية) التي ظهرت فى زمانهم ، فى إطار ضوابط وأصول شرعية. وقواعد كلية ، ونظرة مقاصدية .

* وكيف صاغوا لهذه المشكلات أجوبة تحفظ للمجتمع وحدته ، وتضمن له تماسكه واستقراره .

* وكيف نقل هؤلاء الفقهاء نصوص الفقه النظري ، من الأمهات الفقهية ، إلى مواقع العمل ، تطبيقًا وتنفيذًا .

* وكيف نستفيد من هذه التجربة الفريدة – التي انتبه لها المستشرقون قبلنا – فى واقعنا المعاصر .

* أما عن أسباب هذه المشكلات فهي كثيرة ، منها :

- التطور السريع والمتميز بالتعقيد والتشابك للحياة البشرية .
- تجاور بيوت المسلمين والمسيحيين واليهود فى أماكن كثيرة ، وقد نتج عن هذا الاحتكاك مشاكل كثيرة، ولذلك احتلت مسائل الجوار حيزًا كبيرًا فى كتب النوازل .
- اختلاط الأجناس والأديان فى الأماكن التى انتشر فيها المذهب المالكى ، كالأندلس مثلًا ، التى كانت مزيجًا من الشرائع السماوية ، وتتشكل من عناصر مختلفة (عرب ، برابرة ، سكان أصليين ، صقالبة) وما كان يفرضه هذا الواقع من نوازل وأقضية .

* وفي سياق الإجابة عن هذه الإشكالية ، تحاول هذه الدراسة إثبات مدى قدرة الفقه الإسلامي على مواجهة الواقع المتغير، خاصة وأن عمل فقهاء الإسلام فى كل عصر ينحصر فى الملاءمة بين النصوص الدينية الثابتة التى لا يستطيع أحد إلغاءها أو نسخها ، وبين الواقع الجديد المتغير ، الذى لا يستطيع أحد تجاهله ، وليس التراث الفقهي في حقيقة الأمر إلا تعبيرًا واضحًا عن حقيقة هذه الجهود .

ـ الخطة والمنهج :

أولا : **خطة الدراسة** :

أما عن الخطة : فقد تكونت هذه الدراسة – بعد هذه المقدمة – من فصل تمهيدي ، وثلاثة أبواب ، وخلاصة لهذا البحث ، وخاتمة ، وفهارس عامة .

فأما المقدمة : فقد بينت فيها أهمية هذا البحث ، وأسباب اختياري هذا الموضوع ، ثم عرجت على إشكالية البحث ، وخطته ومنهجه ، والدراسات السابقة ، ثم تحدثت عن الصعوبات التي واجهتني أثناء تلك الدراسة ، وختمت هذه المقدمة بذكر بعض مميزات هذا البحث .

وأما عن الفصل التمهيدي فكان عنوانه : التعريف بمصطلحات العنوان ، والفهم الموضوعي لدور الفقه ، وينتظم مبحثين :

المبحث الأول : التعريف بمصطلحات العنوان .

المبحث الثاني : الفهم الموضوعي لدور الفقه عمومًا ، ودوره في اقتصاد الأمة خصوصًا .

وأما الباب الأول : فقد جاء بعنوان : تاريخ النوازل الفقهية وتطورها وأهميتها وخصائصها وتقسيماتها مع إطلالة على أعلام النوازليين وأشهر المؤلفات النوازلية في القرن التاسع الهجري في المذهب المالكي ، **وينتظم سبعة فصول** :

الفصل الأول : تاريخ النوازل الفقهية وتطورها في العالم الإسلامي عمومًا ، والمغرب الإسلامي خصوصًا ، **وينتظم ثلاثة مباحث** :

المبحث الأول : النوازل الفقهية وتطورها في العالم الإسلامي.

المبحث الثاني : النوازل الفقهية وتطورها في المغرب الإسلامي.

المبحث الثالث : تاريخ الاهتمام بالنوازل في العصر الحديث.

الفصل الثاني : أهمية دراسة أحكام النوازل الفقهية ، وأهم المؤلفات النوازلية ، وحكم الاجتهاد في النوازل المستجدة ، **وينتظم ثلاثة مباحث** :

المبحث الأول : أهمية دراسة أحكام النوازل الفقهية وإدراك الغربيين لمدى أهمية المؤلفات النوازلية مبكرا.

المبحث الثاني : أهم المؤلفات النوازلية في المذاهب الفقهية.

المبحث الثالث : حكم الاجتهاد في النوازل المستجدة .

الفصل الثالث : أقسام النوازل وخصائصها ، **وينتظم مبحثين** :

المبحث الأول : أقسام النوازل .

المبحث الثاني : خصائص النوازل الفقهية .

الفصل الرابع : أعلام نوازليّ القرن التاسع الهجري في المذهب المالكي .

الفصل الخامس : أشهر المؤلفات النوازلية في القرن التاسع الهجري في المذهب المالكي.

الفصل السادس : نظرة تحليلية لأهم وأشهر المؤلفات النوازلية المالكية في هذا القرن . **وينتظم أربعة مباحث** :

المبحث الأول : البرزلي وفتاواه .

المبحث الثاني : أبو القاسم بن سراج الأندلسي وفتاواه .

المبحث الثالث : الونشريسي ومعياره .

المبحث الرابع : المكناسي وكتابه ((مجالس القضاة والحكام)).

الفصل السابع : منهج فقهاء المالكية في تلقي الأسئلة النوازلية والإجابة عنها ، ومناهج كتب النوازل ، **وينتظم مبحثين** :

المبحث الأول : منهج فقهاء المالكية في تلقي الأسئلة النوازلية والإجابة عنها.

المبحث الثاني : مناهج كتب النوازل عند فقهاء المالكية.

الباب الثاني : نوازل المعاملات المالية في المذهب المالكي ، **وينتظم خمسة فصول** :

الفصل الأول : نوازل عقود المعاوضات المالية ، **وينتظم سبعة مباحث** :

المبحث الأول : نوازل البيوع .

المبحث الثاني : نوازل الإجارات .

المبحث الثالث : نوازل الصلح.

المبحث الرابع : نوازل الربا والصرف.

المبحث الخامس : نوازل الشفعة .

المبحث السادس : نوازل السلم .

المبحث السابع : نوازل الجعالة .

الفصل الثاني : نوازل عقود التبرعات المالية ، **وينتظم أربعة مباحث** :

المبحث الأول : نوازل العارية .

المبحث الثاني : نوازل الهبة .

المبحث الثالث : نوازل الوقف.

المبحث الرابع : نوازل الوصية.

الفصل الثالث : نوازل عقود التوثيقات والحفظ، **وينتظم ثلاثة مباحث** :

المبحث الأول : نوازل الرهن .

المبحث الثاني : نوازل الضمان .

المبحث الثالث : نوازل الوديعة.

الفصل الرابع : نوازل عقود المشاركات ، **وينتظم ثلاثة مباحث** :

المبحث الأول : نوازل الشركات .

المبحث الثاني : نوازل المقارضات (المضاربات).

المبحث الثالث : نوازل المزارعة .

الفصل الخامس : نوازل عقود الإطلاقات والتقييدات ، **وينتظم مبحثين** :

المبحث الأول : نوازل الوكالة .

المبحث الثاني : نوازل الحجر .

الباب الثالث : الأسس الحاكمة للتطور في النوازل الخاصة بالمعاملات المالية في الفقه المالكي ، **وينتظم فصلين** :

الفصل الأول : استجابة الفقه المالكي للتطور الاجتماعي والاقتصادي والفكري والسياسي والعلمي والتاريخي ، ونتائج ذلك فيما يدل عليه كل من الإفتاء والقضاء .

وينتظم سبعة مباحث :

المبحث الأول : الفتوى ، والقضاء ، والقضاء الشوري .

المبحث الثاني : استجابة الفقه المالكي للتطور الاجتماعي .

المبحث الثالث : استجابة الفقه المالكي للتطور الاقتصادي .

المبحث الرابع : استجابة الفقه المالكي للتطور الفكري .

المبحث الخامس : استجابة الفقه المالكي للتطور السياسي.

المبحث السادس : استجابة الفقه المالكي للتطور العلمي.

المبحث السابع : استجابة الفقه المالكي للتطور التاريخي.

الفصل الثاني : مناهج هذه الاستجابة ، **وينتظم أربعة عشر مبحثا** :

المبحث الأول : التخير من الآراء الفقهية داخل المذهب المالكي.

المبحث الثاني : العرف ومنزلته في المذهب المالكي .

المبحـــث الثالـث : المصلحة المرسلة عند المالكية .
المبحـــث الرابـع : الاجتهاد والتوسع فيه بالنظر إلى المقاصد الشرعية.
المبحـــث الخامس : التيسير في المذهب المالكي .
المبحـــث السادس : تصحيح معاملات الناس .
المبحـــث السابـع : التعليل بالحكمة عند المالكية .
المبحـــث الثامـن : مراعاة الخلاف خارج المذهب .
المبحـــث التاسـع : الخروج عن المذهب المالكي .
المبحـــث العاشـر : مراعاة الواقع والاستجابة له .
المبحث الحادي عشر : التجديد المستمر في أصول المذهب المالكي.
المبحث الثاني عشـر : الذرائع في المذهب المالكي .
المبحث الثالث عشر : الاستحسان في المذهب المالكي .
المبحث الرابع عشر : الاستصحاب عند المالكية .
وأخيـــرًا كانـــت : خلاصـــــة الدراســـة .

وأمـــا الخاتمـــة : فقد قصرتها على التذكير والتنبيه على أهم كبريات القضايا التي عالجتها هذه الدراسة ، ثـم أردفتهـا بالاقتراحـات والتوصـيات التـي يـرى الباحـث أنهـا خادمـة ومهمـة وضروريـة للبـاحثين وطلاب العلم .

ثانيا : **منهج البحث** :

١ – اعتمدت الدراسة على منهجين رئيسين ، هما : المنهج الاستقرائي : وذلك بتتبع المسائل والفروع التي تتعلق بهذا الموضوع وجمعها في إطار واحد . والمنهج المقارن : وذلك بدراسة الآراء الفقهية المختلفة ، والمقارنـة بينهـا. ومـع هـذا لم تغفـل الدراسـة المنـاهج الأخـرى المنبثقـة مـن المنهجـين السابقين ، مثل :

- المـنهج التحليلي : والـذي يقـوم عـلى النظـر في جزئيـات الموضـوع ، واسـتعراض آراء الفقهـاء في هذه الجزئيات .
- المـنهج الاستنباطي النقدي : والـذي يقـوم بعد النظـر في جزئيـات الموضـوع عـلى استخلاص مراميها وتنسيقها وبيان مقاصدها وانتقاء الراجح منها .
- المـنهج التطبيقـي أو مـنهج الاجتهـاد التنـزيلي : والـذي يقـوم عـلى مراعـاة واقـع النـاس ، وظـروفهم ، وأحـوالهم في تنزيـل الأحكـام الـشرعية ؛ وذلـك مـن خـلال تفعيـل أدوات الاجتهاد الفقهي المختلفة .

٢– وفي سبيل السير على خطى هذه المناهج اجتهدت في مراعاة ما يأتي :

- خرجت الآيات القرآنية ، وعزوتها إلى مواضعها في المصحف الشريف، مع وضع التخريج في متن الرسالة.

- رتبت موضوعات البحث في أبواب ، يتكون كل باب من فصول ، والفصل من مباحث ، والمبحث من مطالب ، والمطلب من فروع ، مع التمهيد لبعضها – حسب الحاجة – بما يوضحها ويبين المراد منها.
- أبدأ بالتعريف اللغوي ثم الاصطلاحي ، فإن كان مختصًا بالبحث نفسه ذكرت ما ورد فيه من تعريفات للفقهاء ، وبعد ذلك أبين التعريف الراجح منها وسبب ترجيحه ، وإن كان التعريف غير مختص بالبحث نفسه اكتفيت بتعريف واحد ، وهو أحد التعريفات التي ذكرها الفقهاء ، أو ما ظهر لي رجحانه منها ، أو ما استنبطته من مجموعها ، وجعلت هذه التعريفات ممهدة لكل فصل أو مبحث .
- اعتمدت على أمهات المصادر ، والمراجع الأصلية (الفقهية والأصولية والحديثية وكتب التفسير والقواعد والأشباه والنظائر والموسوعات الفقهية المعاصرة ، وكذلك أعمال المؤتمرات والندوات وقرارات المجامع الفقهية ... إلخ) في التحرير والتوثيق والتخريج والجمع ، وإذا نقلت نصًا جعلته بين علامة التنصيص " " ، وأجعل رقمًا على آخر النص ، وأهمش عليه بذكر اسم الكتاب ، ورقم الجزء والصفحة ، وإذا تصرفت في النقل أو ذكرته بالمعنى فإني لا أضع القوسين ، وأجعل رقمًا على آخر ما ينتهي به النقل أو المعنى ، وأهمش عليه بقولي : انظر ، أو راجع ، ثم أذكر اسم الكتاب ، ورقم الجزء ، والصفحة .
- حرصت على إيراد أقوال أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم من الأئمة الكبار ، كابن تيمية ، وابن القيم ، والنووي ، وقد أذكر المذهب الظاهري في بعض المسائل التي تفرد فيها .
- أعرف بالمصطلحات الفقهية والأصولية والكلمات الغريبة ، كلما دعت الحاجة إلى ذلك .
- أوثق نسبة الأقوال إلى أصحابها من كتبهم المعتمدة ، مع التزام عدم التكرار ، خاصة إذا كان الأمر لا يتطلب ذلك ، فمثلًا في الباب التطبيقي " نوازل المعاملات المالية في المذهب المالكي " عند الترجيح ، لا أكرر توثيق النصوص والأقوال ، ما دمت قد وثقتها في الموضع السابق مباشرة ، وهو التحليل الفقهي للنازلة ؛ وذلك للبعد عن التكرار والإطالة.
- قمت بعزو نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة، ولا ألجأ للعزو بالواسطة إلا للضرورة .
- أوثق المعاني اللغوية من معجمات اللغة المعتمدة ، وكذلك المعاني الاصطلاحية من كتب أهل الفن الذي يتبعه هذا المصطلح .
- أترجم للأعلام غير المشهورين، وهم من يندر ذكرهم ومعرفتهم، أو يصعب الوقوف على تراجمهم .
- الترجيح: من خلال النظر في أدلة الأقوال، وما ورد عليها من المناقشات، وقوة المناقشة وضعفها ، أرجح القول الذي تُرجِّحه الأدلة ، والذي سلم من المناقشة ، أو كانت المناقشة الواردة على أدلته ضعيفة ، مع ذكر وجه الترجيح إن وجد . وقد لا يظهر لي رجحان قول على آخر من حيث الأدلة ، كأن تكون المناقشة وردت على أدلة كلا الطرفين أو أن كلا القولين

لا يعتمدان على أدلة ظاهرة قوية ، أو أن أدلتهما متساوية من حيث القوة في الجملة ، فإنه – والحالة هذه – أرجع إلى عموم قواعد الشريعة ، وعموم النصوص ، والمقاصد الشرعية ، فإذا كانت ترجح قولًا على آخر رجحته ، مع ذكر وجه ترجيحه ، وربما أمسكت عن الترجيح أحيانًا إذا لم يظهر لي دليل ذلك .

- اجتهدت في تناول النوازل محل الدراسة تناولًا جديدًا ، وذلك على النحو التالي:

أذكر النازلة، وجواب النوازلي عليها، وإن كان هناك أكثر من جواب أذكره ، ثم يأتي التعقيب الذي يتضمن التحليل الفقهي للنازلة، ثم الرأي الراجح ومدى مطابقته لجواب النوازلي، وإن احتاج الأمر إلى تعليق لا أتوانى عن ذلك، ثم أختم بالنظرة المنهجية للفتوى، أو آليات الترجيح في الفتوى، أو أدوات الاجتهاد الفقهي في الفتوى .

- لا يخفى على أي باحث أهمية الحواشي في شرح الغريب من الألفاظ ، وإزالة اللبس أحيانًا ، وتكميل النقص حينًا آخر ، ولذلك ضمنت الحواشي ما يلي :

أ- خرّجت الأحاديث والآثار من مصادرها ، مع ذكر الكتاب والباب، والجزء والصفحة، ورقم الحديث أو الأثر، إن كان مذكورًا في المصدر.

ب- إن كان الحديث في الصحيحين ، أو في أحدهما أكتفي بتخريجه منهما ، فإن لم يكن في أي منهما خرّجته من المصادر الأخرى المعتمدة .

جـ- أذكر أقوال أئمة هذا الفن في الحكم على الحديث أو الأثر، ولم أمتنع في الأخذ من المعاصرين ، وقد أعجز عن الحكم على الحديث فأمسك، وقد تتطلب مناقشة المسائل أحيانًا ذكر مرتبة الحديث في صلب الرسالة، فأذكرها دون إطالة.

د - أذكر مصادر البحث مبتدئًا بذكر الكتاب ثم المؤلف ثم الجزء ثم الصفحة ، وأكتفي باسم الكتاب إذا كان اسم المصنف ذكر في صلب البحث ، أو يكون الكتاب باسم المصنف نفسه، كحاشية الجمل مثلًا ، ولو كان اسم الكتاب طويلًا أكتفي بذكر ما اشتُهر به ، ولا أذكر الاسم كاملًا .

هـ - أذكر بيانات المرجع في أول موضع يرد فيه (الناشر، رقم الطباعة، مكانها، تاريخها.. إلخ)، ثم لا أذكرها بعد ذلك، إلا حال الرجوع لطبعة أخرى للمرجع، وهي حالات قليلة.

٣- ذيلت الرسالة بفهارس علمية تشتمل على :

أ- فهرس الآيات القرآنية .

ب- فهرس الأحاديث والآثار .

جـ- فهرس الأعلام .

هـ- فهرس المصادر والمراجع . وقد ذكرت فيها اسم الكتاب والمصنف والناشر والطبعة ومكان النشر عند توفر ذلك ، مع مراعاة الترتيب الهجائي لأسماء المراجع وعدم اعتماد (ال) في هذا الترتيب ، مع ترقيمها ، ولم أذكر ضمنها ما رجعت إليه مرة واحدة حيث أكتفي

بذكره في موضعه ، إلا إذا كان مؤثرًا في موضعه ، كأن أنقل منه نصًا ، أو أرجِّح به رأيًا ، ونحو ذلك .

و- فهرس الموضوعات : وقد اجتهدت فيه أن يكون كاشفًا عن جميع فقرات البحث .

ـ الدراسات السابقة :

لم أعثر – بعد طول بحث – على دراسة مستقلة في الموضوع ، وغاية ما أسعفني التنقيب به ثلاثة كتب ، احتوت على مؤشرات يمكن للبحث أن ينطلق من خلالها ، وعلى ضوئها استفدتُ ولله الحمد. وهي كالتالي :

١ – فقه النوازل عند المالكية تاريخًا ومنهجا ، للدكتور / مصطفى الصمدي .

هذا البحث يتناول – كما قال المؤلف – فقه النوازل بالأندلس في فترة ممتدة من الفتح إلى السقوط ، ثم إنه يشمل دراسة في التاريخ والمنهج . فالتاريخ يعني تتبع حركية هذا الفن وتطوره عبر مراحل تاريخ الأندلس ، وذلك بالبحث في كتب التراجم عن أسماء أشهر المفتين وترتيبهم . وأما المنهج فالعمدة فيه دراسة أشهر المؤلفات ؛ لبيان مناهج أصحابها فيها .

وبهذا يظهر الفرق واضحًا جليًا ؛ فالبحث يتناول تاريخ النوازل بالأندلس مع دراسة بعض الكتب لاستخراج منهج مؤلفيها ، أما دراستي فتتناول " نوازل المعاملات المالية في المذهب المالكي في القرن التاسع الهجري " دراسة فقهية مقارنة .

٢ – فقه النوازل في سوس قضايا وأعلام ، للدكتور / الحسن العبادي .

تناول المؤلف في الباب الأول ترجمة لأشهر النوازليين ومؤلفاتهم بالقيروان والأندلس والمغرب . وفي الباب الثاني تناول طبقات وأعلام النوازليين في سوس . أما الباب الثالث والأخير فكان عنوانه : " مقتطفات مختارة من النوازل السوسية " .

وما قيل في البحث السابق يقال هنا أيضًا.

٣– العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب ، لعمر بن عبد الكريم الجيدي .

تناول المؤلف في القسم الأول العرف ، ومدى ارتباط الأعراف المغربية بالأحكام الشرعية ، وأثر هذه الأعراف في التنظيم القضائي المغربي الحديث .

أما القسم الثاني فيحتوي على بابين : تناول في الباب الأول " عمل أهل المدينة " وتناول في الباب الثاني " عمل أهل المغرب " ، والمدقق يجد الفرق واضحًا ، فالكتاب يتناول أصلين من الأصول العقلية للمذهب المالكي ، وهما : العرف ، والعمل .

ـ الصعوبات التي واجهتني أثناء تلك الدراسة :

من النادر أن يخلو بحث جديد من وجود عقبات وصعوبات تعترض الباحث ، وقد اعترض البحث عددًا من العقبات ، أعرض فيما يلي أبرزها :

١ – صعوبة الكتابة في أمور المعاملات المالية من وجهة نظر الشريعة الإسلامية واستنباطات فقهائها ؛ لأنها بحاجة إلى عقلية تستوعب المفردات والمصطلحات والعبارات الاقتصادية قديمها وحديثها ، وتعمل